

قال الثوري هذا غلط وقع من رجال علي وهو
افقه من ان يقول هذا لان فيه موالا بين
الواجبين لا وقص بينهما وهو خلاف الزكوات
فان مبناها على ان الوقص يتلو الواجب والوجوب
يبلغ الوقص ثم اجمع المسلمون على ان فيما دون خمس
من الابل الزكاة فيه وقال عليه السلام ليس فيما
دون خمس ذوة صدقة تنفق عليه ويقال ساءت
الابل تسوم سوما اذا راعت واسمها اذا راعيتها
وسومها اذا جعلتها سائمة قال الله ونه شجر
فيه تسيمون اي ترعون وفي الاكالم وفي فوق التسع
الاربع وعشرين فسق قال ابو عبيد الذوق ما
بين الثنتين الى التسع من الائمة دون الذكور
ما فوق التسع الاربعة وعشرين سق وفي الذوق
الذوق الائمة وفي الذكور بالاجماع لا بالحديث نظير
فعلهم نصف ما على الحصيات والحق بين العبد
بالاجماع وعكسه من اعتق شركا له في عبده وجرى
عليه حكم الامة بالاجماع وقال غيرنا عبيد كالاصل
وغني الذوق ما بين الثلاثة الى العشمي وقبل الذوق
واحد لقولهم الذوق الى الذوق ابل وانك ابن قتيبة
لا تتركوا خمس ذوق ولا يجوز خمس ثوب وما قاله
اشهر عند اهل اللغة وقال ابو حاتم تركوا القياس
في الجمع فقالوا ثلاث ذوق لثلاث من الابل كما قالوا
تلا شامة والقياس ما تء او هيئين ولا واحدا
لفظه والواحد بعير كالنساء واحدها المرأة
والصبيبة خمس او بنت والصرمة ما بين العشمي
الى العشري من العسل

الى العشرين والعكس ما بين العشرين الى الثلاثين
والهجة ما بين الستين الى السبعين والهبة ما بين والخطر
خوماتين والدرج من خمس مائة الى الف وقبل الصرمة
ما بين العشمي الى الاربعين ونحوها الخدمه والخدمه
والبضله فاذا بلغت ستين فهي الصرمة والعكس والعجم
المازاد والهجمة اربعون المازاد وقيل هند
غير مصغرا يتان وصححه ابو الحسن وقال امامه
ثلاث مائة واعلم انه بيان اسنان الابل من المهمات
التي ينبغي تقديرها والابل بكسر الهمزة والباء الموحدة
وجوز تسكين الباء تخفيفا وموفعا ومثله ملز في
الصفات وهي المرأة القصيرة العظيمة الخشبة قال
الشيخ جلال الدين بن الحاجب ولانك لها وذكر الميداني
اربعة وزاد عليها اطلا وهو الخاصي وايدا للوحشية
اي ولود وهي التي تلد كل عام قال في المجمع وفيما زعم
سيبويه لم يات فعل الابل وبلز لاجحة فيه لان الاشهر
فيه بلز بالتشديد فيمكن ان يكون تخفيفا لاجحة في اطل
ايضا لانه لم يات الآء الشعر نحو قول امرئ القيس
لنه اطلا طيبي وساقا نعامه فيجوز ان يكون مما اتبعت
الطاء الهمزة للضرورة فاته قال ابن عصفور في المجمع
وجاؤد لغة في الوتد وخبر الفلج على الاسنان وابط
وحلب وهي جنس يقع على الذكور والاناث و
لفظها مؤنث تقول ابل سائمة وقال المحمدي في الجاهع الابل
والجد والبغير والجوز واجناس والناقة للانثى وفي
الصحاح الابل اسم جمع بمعنى كركب وخلق لا واحدا
من لفظها وهي مؤنثة ولا يدخلها التاء الآء الصغير

هذه لفظ في الابل وغيرها

ما غلط من الابل